



قرار رقم (٨٣٠) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٤/٢٨/ ٢٠٢٢

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى موافقة السيد المستشار نائب رئيس الهيئة بتاريخ ٢٠١٨/٥/٣ على تفعيل مذكرة رئيس الإدارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين بشأن الاقتراحات الخاصة بتبسيط إجراءات القيد أو التجديد أو إعادة القيد لوسطاء التأمين .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين المعدة في هذا الشأن.

" قرر "

مادة أولى يعاد قيد اسم وسيطى التأمين الاتي اسميهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسيطى تأمين ضمن الجهاز الإنتاجي بشركة اليانز لتأمينات الحياة_مصر وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وبنفس ارقام قديمهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	اسم الوسيط	الرقم	الشركة	الرقم القومى
١	اميرة حمدي محمود احمد	٣٨٣٤٢	اليانز لتأمينات الحياة_مصر	٢٨٩١١٠٥٢٥٠٣٢٦٢
٢	مى محمد احمد محمد الشامى	٣١١٧٠	اليانز لتأمينات الحياة_مصر	٢٩١٠٧١٩٨٨٠٠٥٢٨

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد عمران

